

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

هَذَا الْمُصْحَفُ الْكَرِيمُ

كُتِبَ هَذَا الْمُصْحَفُ الْكَرِيمُ، وَضُبَّ عَلَى مَا يُؤَافِقُ
رَوَايَةَ أَبِي مُوسَى عَيْسَى بْنِ مِينَابِ بْنِ وَرْدَانَ بْنِ
عَيْسَى الزُّرْقِيِّ الْمَدَنِيِّ الْمَلَقَّبِ بِقَالُونَ الْمُتَوَفَّى بِالْمَدِينَةِ
النَّبَوِيَّةِ سَنَةَ عِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ عَلَى الْأَصْحَحِ عَنْ
نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نُعَيْمٍ الْمَدَنِيِّ الْمُتَوَفَّى بِالْمَدِينَةِ
النَّبَوِيَّةِ سَنَةَ تِسْعِ وَسِتِّينَ وَمِائَةٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ
بُرَيْدِ بْنِ الْقَعْقَاعِ، وَأَبِي دَاوُدَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزِ
الْأَعْرَجِ وَشَيْبَةَ بْنِ نِصَّاحِ الْقَاضِي، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ
مُسْلِمَ بْنِ جُنْدُبِ الْهُذَلِيِّ مَوْلَاهُمْ، وَأَبِي رَوْحِ

يَزِيدَ بْنِ رُوْمَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ،
وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيَّاشٍ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِي بِنِ بْنِ
كَعْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وَرَوَايَةٌ قَالُونَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَلَى وَفَّقَهَا هِيَ مِنْ طَرِيقِ أَبِي نَشِيطٍ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ
الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ وَمِائَتَيْنِ مِنَ الْهِجْرَةِ .

وَأَخَذَ بِهَا مَا رَوَاهُ عُلَمَاءُ الرَّسْمِ عَنِ
الْمُصَاحِفِ الَّتِي بَعَثَ بِهَا الْخَلِيفَةُ الرَّاشِدُ
عُمَانُ بْنُ عُفَّانَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) إِلَى مَكَّةَ، وَالْبَصْرَةَ،
وَالْكُوفَةَ، وَالشَّامَ، وَالْمُصَحِّفِ الَّذِي جَعَلَهُ لِأَهْلِ
الْمَدِينَةِ، وَالْمُصَحِّفِ الَّذِي اخْتَصَّ بِهِ نَفْسَهُ،
وَعَنِ الْمُصَاحِفِ الْمُنْتَسَخَةِ مِنْهَا، وَقَدْ رُوِيَ
فِي ذَلِكَ مَا نَقَلَهُ الشَّيْخَانِ أَبُو عَمْرٍو الدَّيْلِيُّ،

وَأَبُو دَاوُدَ سَلِيمَانُ بْنُ نَجَاحٍ مَعَ اخْتِيَارِ قَوْلِ أَحَدِهِمَا
 عِنْدَ الْاِخْتِلَافِ، عَلَى مَا حَقَّقَهُ الْأُسْتَاذُ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ
 الْأُمَوِيُّ الشَّرِيشِيُّ الشَّهِيرُ بِالْخِرَازِ فِي مَنْظُومَتِهِ
 "مَوْرِدِ الظَّمَانِ"، وَمَا قَرَّرَهُ الْأُسْتَاذُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ
 أَحْمَدَ الْمَارِغِنِيُّ التُّونِسِيُّ فِي (دَلِيلِ الْحَيْرَانِ عَلَى مَوْرِدِ
 الظَّمَانِ)، وَقَدْ يُؤْخَذُ بِقَوْلِ غَيْرِهِمَا مِنْ مُحَقِّقِي هَذَا
 الْفَنِّ. هَذَا وَكُلُّ حَرْفٍ مِنْ حُرُوفِ هَذَا الْمُصْحَفِ مُوَافِقٌ
 لِنَظِيرِهِ فِي الْمَصَاحِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ السِّتَّةِ السَّابِقِ ذِكْرُهَا.
 وَأَخَذْتُ طَرِيقَهُ ضَبْطَهُ مِمَّا قَرَّرَهُ عُلَمَاءُ
 الضَّبْطِ عَلَى حَسَبِ مَا وَرَدَ فِي كِتَابِ "الطَّرَازِ عَلَى
 ضَبْطِ الْخِرَازِ" لِلْإِمَامِ التَّنَسِيِّ وَغَيْرِهِ مَعَ الْأَخْذِ
 بِعَلَامَاتِ الْمَغَارِبَةِ بَدَلًا مِنْ عَلَامَاتِ الْمَشَارِقَةِ
 مَعَ مُرَاعَاةِ مَا جَرَى بِهِ الْعَمَلُ عِنْدَ الْمَغَارِبَةِ .

مَا عَدَا الْفَاءَ وَالْقَافَ فَقَدْ اتَّبَعْنَا فِي نَقْطِهِمَا الْمَصَاحِفَ
الْمَطْبُوعَةَ بِرَوَايَةٍ قَالُونَ فِي بَعْضِ بِلَادِ الْمَغْرِبِ حَيْثُ
نَقَطُوا الْفَاءَ بِوَاحِدَةٍ فَوْقَهَا وَالْقَافَ بِنُقْطَتَيْنِ فَوْقَهَا
أَيْضًا. كَمَا نَقَطُوا الْفَاءَ وَالْقَافَ وَالنُّونَ إِذَا تَطَرَّقَتْ.
وَاتَّبَعَتْ فِي عَدِّ آيَاتِهِ طَرِيقَةً عَدَدِ "الْمَدَنِيِّ
الْأَخِيرِ" وَهُوَ مَا رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ
سُلَيْمَانَ بْنِ جَمَّازٍ عَنِ شَيْبَةَ بْنِ نِصَّاحٍ، وَأَبِي
جَعْفَرٍ، وَعَدَدُ آيِ الْقُرْآنِ عَلَى طَرِيقَتِهِ (٦٢١٤)
أَرْبَعٌ عَشْرَةٌ وَمِائَتَانِ وَسِتَّةٌ آلَافٌ آيَةٌ .

وَقَدْ اعْتَمَدَ فِي عَدِّ الْآيِ عَلَى مَا وَرَدَ فِي كِتَابِ
(الْبَيَانِ) لِلْإِمَامِ أَبِي عَمْرٍو الدَّائِيِّ وَنَاظِمَةِ
الزُّهْرِيِّ لِلْإِمَامِ الشَّاطِبِيِّ وَشَرْحِهَا لِلْعَلَّامَةِ أَبِي
عَيْدٍ رِضْوَانَ الْمُخَلَّلَاتِيِّ، وَالشَّيْخِ عَبْدِ الْفَتَّاحِ

القَاضِي، وَتَحْقِيقِ الْبَيَانِ) لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ الْمُتَوَلَّى، وَمَا
وَرَدَ فِي غَيْرِهَا مِنْ الْكُتُبِ الْمَدُونَةِ فِي عِلْمِ الْفَوَاصِلِ .
وَأَخَذَ بَيَانَ أَوَائِلِ الْأَحْزَابِ، وَالْأَنْصَافِ، وَالْأَرْبَاعِ،
وَالْأَثْمَانَ مِنْ كِتَابِ (الْبَيَانِ) لِلْإِمَامِ أَبِي عَمْرٍو
الدِّانِيَّ وَ"غَيْثِ النَّفْعِ" لِلْعَلَامَةِ الصَّفَاقُسِيِّ وَغَيْرِهِمَا
مِنَ الْكُتُبِ وَمَا جَرَى بِهِ الْعَمَلُ عِنْدَ الْمَغَارِبَةِ .
وَأَخَذَ بَيَانَ مَكِّيَّهِ وَمَدَنِيَّهِ فِي الْمَجْدُولِ الْمُدْحَقِ بِآخِرِ
الْمُصْحَفِ مِنْ كُتُبِ التَّفْسِيرِ وَالْقِرَاءَاتِ وَلَمْ يُذْكَرِ
الْمَكِّيُّ وَالْمَدَنِيُّ أَوَائِلِ السُّورِ إِتِّبَاعًا لِإِجْمَاعِ السَّلَفِ فِي
تَجْرِيدِ الْمُصْحَفِ مِمَّا سِوَى الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ حَيْثُ
نُقِلَ الْأَمْرُ بِتَجْرِيدِ الْمُصْحَفِ مِمَّا سِوَى الْقُرْآنِ
عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَالنَّخَعِيِّ
وَابْنِ سَيْرِينَ كَمَا فِي " الْمُحْكَمِ " لِلدِّانِيِّ

وَكِتَابِ الْمَصَاحِفِ لِابْنِ أَبِي دَاوُدَ وَغَيْرِهِمَا ،
 وَلِأَنَّ بَعْضَ السُّورِ مُخْتَلَفٌ فِي مَكِّيَّتِهَا
 وَمَدَنِيَّتِهَا ، كَمَا لَمْ تُذَكَّرِ الْآيَاتُ الْمُسْتَثْنَاةُ
 مِنَ الْمَكِّيِّ وَالْمَدَنِيِّ . لِأَنَّ الرَّاجِحَ أَنَّ مَا نَزَلَ قَبْلَ
 الْهِجْرَةِ أَوْ فِي طَرِيقِ الْهِجْرَةِ فَهُوَ مَكِّيٌّ وَإِنْ نَزَلَ
 بَعْدَ مَكَّةَ ، وَأَنَّ مَا نَزَلَ بَعْدَ الْهِجْرَةِ فَهُوَ مَدَنِيٌّ
 وَإِنْ نَزَلَ بِمَكَّةَ ، وَلِأَنَّ الْمَسْأَلَةَ فِيهَا خِلَافٌ
 مَحَلُّهُ كُتِبَ التَّفْسِيرُ وَعُلُومُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ .
 وَوَضِعُ هَذِهِ الْعَلَامَةِ (ص) عَلَى الْكَلِمَةِ يَدُلُّ عَلَى
 الْوَقْفِ عَلَيْهَا اخْتِياراً مُوَافِقَةً لِمَصَاحِفِ فِي الْمَغْرِبِ .
 وَهَذِهِ الْعَلَامَةُ (ح) تَدُلُّ عَلَى مَوْضِعِ السَّجْدَةِ ،
 وَمَوَاضِعِ السَّجَدَاتِ فِي هَذَا الْمُصْحَفِ مُوَافِقَةً
 لِمَصَاحِفِ فِي الْمَغْرِبِ .

لُصْبَاتُ أَحَابِتِ، لُصْبُطٌ

وَضَعُ الدَّارَةَ الَّتِي هِيَ حَلَقَةٌ مَجْوُوفَةٌ هَكَذَا (هـ)
فَوْقَ أَحَدِ أَحْرَفِ الْعِلَّةِ الثَّلَاثَةِ الْمَزِيدَةِ
رَسْمًا يَدُلُّ عَلَى زِيَادَةِ ذَلِكَ الْحَرْفِ ، فَلَا يُنْطَقُ
بِهِ فِي الْوَصْلِ وَلَا فِي الْوَقْفِ نَحْوُ: ﴿ءَامَنُوا﴾
﴿يَتْلُوا صُحُفًا﴾ ﴿لَا أَدْبَحْنَهُ﴾ ﴿أَوْلَيْكَ﴾
﴿أَقَائِنِ﴾ ﴿مِنْ نَبَائِي﴾

وَعَلَامَةُ السُّكُونِ عِنْدَ الْمَغَارِبَةِ حَلَقَةٌ
مُفْرَعَةٌ أَيْضًا كَالدَّارَةِ هَكَذَا: (هـ) وَوَضَعُ هَذِهِ
الْعَلَامَةَ فَوْقَ الْحَرْفِ يَدُلُّ عَلَى سُكُونِهِ بِحَيْثُ يَقْرَعُهُ
اللِّسَانُ إِذَا لَمْ يُشَدَّ دَمَا بَعْدَهُ نَحْوُ: ﴿مِنْ خَيْرٍ﴾
﴿أَوْعَظْتَ﴾ ﴿نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ﴾ ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا﴾

وَوَضِعُ عَلَامَةَ السُّكُونِ فَوْقَ الْمُدْغِمِ ، وَعَلَامَةَ
التَّشْدِيدِ فَوْقَ الْمُدْغِمِ فِيهِ يَدُلُّ عَلَى إِدْغَامِ
الأوَّلِ فِي الثَّانِي إِدْغَامًا نَاقِصًا بِحَيْثُ يَذْهَبُ
مَعَهُ ذَاتُ الْمُدْغِمِ مَعَ بَقَاءِ صِفَتِهِ ، فَالتَّشْدِيدُ
يَدُلُّ عَلَى الإِدْغَامِ ، وَوَضِعُ السُّكُونِ يَدُلُّ
عَلَى النُّقْصَانِ وَيَشْمَلُ ذَلِكَ مَا يَلِي :

(أ) - إِدْغَامِ النُّونِ السَّاكِنَةِ فِي كُلِّ مِنَ الْيَاءِ وَالْوَاوِ
نَحْوُ: ﴿مَنْ يَشَاءُ﴾ ﴿مِنْ وَّلِيِّ﴾ وَكَانَ الإِدْغَامُ هُنَا
نَاقِصًا لِبَقَاءِ صِفَةِ الْغُنَّةِ .

(ب) - إِدْغَامِ الطَّاءِ السَّاكِنَةِ فِي التَّاءِ نَحْوُ :
﴿بَسَطْتُ﴾ ﴿أَحْطْتُ﴾ وَكَانَ الإِدْغَامُ هُنَا نَاقِصًا
لِبَقَاءِ صِفَةِ الإِطْبَاقِ .

وَتَعْرِيةُ الْحَرْفِ مِنْ عَلَامَةِ السُّكُونِ مَعَ
تَشْدِيدِ الْحَرْفِ التَّالِيِ تَدُلُّ عَلَى إِدْغَامِ الْأَوَّلِ فِي
الثَّانِي إِدْغَامًا كَامِلًا بِحَيْثُ يَذْهَبُ مَعَهُ ذَاتُ
الْمُدْغَمِ وَصِفَتُهُ، فَالْتَّشْدِيدُ يَدُلُّ عَلَى الْإِدْغَامِ،
وَالْتَعْرِيةُ تَدُلُّ عَلَى كَمَالِهِ نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى :

﴿مِنْ لَيْتَةٍ﴾ ﴿مِنْ رَيْكٍ﴾ ﴿مِنْ نُورٍ﴾ ﴿مِنْ مَاءٍ﴾
﴿قَدْ أُجِيبَتِ دَعْوَتُكُمَا﴾ ﴿عَصَا وَكَانُوا﴾
﴿بَل رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾ وَكَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿أَلَمْ
نَخْلُقْكُمْ﴾ عَلَى الْوَجْهِ الْمَقْدَمِ فِي الْأَدَاءِ .

وَتَعْرِيةُ الْحَرْفِ مِنْ عَلَامَةِ السُّكُونِ مَعَ عَدَمِ
تَشْدِيدِ التَّالِيِ تَدُلُّ عَلَى إِخْفَاءِ الْأَوَّلِ عِنْدَ الثَّانِي
فَلَا هُوَ مُظْهَرٌ حَتَّى يَقْرَعَهُ اللِّسَانُ، وَلَا هُوَ مُدْغَمٌ
حَتَّى يُقَلَّبَ مِنْ جِنْسِ تَالِيِهِ . سَوَاءٌ أَكَانَ هَذَا

الإخفاء حَقِيقِيًّا نَحْوُ: ﴿مِنْ تَحْتِهَا﴾ أَمْ شَفَوِيًّا
نَحْوُ: ﴿بَلْ جَاءَهُمْ بِالْحَقِّ﴾ عَلَى مَا جَرَى عَلَيْهِ
أَكْثَرُ أَهْلِ الْأَدَاءِ مِنْ إِخْفَاءِ الْمِيمِ عِنْدَ الْبَاءِ .

وَتَرْكِيْبُ الْحَرَكَتَيْنِ (حَرَكَةِ الْحَرْفِ وَالْحَرَكَةِ
الدَّالَّةِ عَلَى التَّنْوِينِ) سَوَاءٌ أَكَانَتَا ضَمَّتَيْنِ أَمْ
فَتْحَتَيْنِ أَمْ كَسْرَتَيْنِ هَكَذَا: (ُ = =) يَدُلُّ
عَلَى إِظْهَارِ التَّنْوِينِ نَحْوُ: ﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ﴾
﴿حَلِيمًا غُفُورًا﴾ ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ .

وَتَتَابُعُهُمَا هَكَذَا: (ُ = =) مَعَ تَشْدِيدِ
التَّالِي يَدُلُّ عَلَى الْإِدْغَامِ الْكَامِلِ نَحْوُ: ﴿رَسُولٌ
مِّنَ اللَّهِ﴾ ﴿يَوْمَئِذٍ نَّاعِمَةٌ﴾ ﴿مُبْصِرَةٌ لِّتَبَتُّغُوا﴾
﴿لِرُءُوفٍ رَّحِيمٍ﴾ .

وَتَتَابُعُهُمَا مَعَ عَدَمِ تَشْدِيدِ التَّالِي يَدُلُّ عَلَى

الإِدْغَامُ النَّاقِصُ نَحْوُ: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ﴾ ﴿رَحِيمٌ
وَدُودٌ﴾ أَوْ عَلَى الإِخْفَاءِ نَحْوُ: ﴿شِهَابٌ ثَاقِبٌ﴾
﴿سِرَاعًا ذَلِكَ﴾ ﴿بِأَيْدِي سَفَرَةٍ﴾ ﴿كَرَامٌ بَرَّةٍ﴾.
فَتَرَكِيْبُ الحَرَكَتَيْنِ بِمَنْزِلَةٍ وَضَعِ السُّكُونِ عَلَى
الحَرْفِ، وَتَابِعُهُمَا بِمَنْزِلَةٍ تَعْرِيتِهِ عَنْهُ.

وَوَضَعَ مِيمٍ صَغِيرَةٍ بَدَلَ الحَرَكَةِ الثَّانِيَةِ
مِنَ المَنُونِ، أَوْ فَوْقَ التُّونِ السَّائِكَةِ بَدَلَ السُّكُونِ
مَعَ عَدَمِ تَشْدِيدِ البَاءِ التَّالِيَةِ يَدُلُّ عَلَى قَلْبِ التَّنْوِينِ
أَوِ التُّونِ السَّائِكَةِ مِيمًا نَحْوُ: ﴿عَلِيمٌ بِذَاتِ
الصُّدُورِ﴾ ﴿جَزَاءً يَمَا كَانُوا﴾ ﴿كَرَامٌ بَرَّةٍ﴾
﴿وَمِنْ بَعْدِ﴾ ﴿هَبَاءٌ مُنْتَبِثًا﴾.

وَعَلَامَةُ الضَّمَّةِ عِنْدَ المَغَارِبَةِ وَأَوْصَغِيرَةُ
حُذِفَ رَأْسُهَا هَكَذَا (د).

وَالْحُرُوفِ الصَّغِيرَةِ تَدُلُّ عَلَى أَعْيَانِ
الْحُرُوفِ الْمَتْرُوكَةِ فِي خَطِّ الْمَصَاحِفِ
الْعُثْمَانِيَّةِ مَعَ وُجُوبِ النُّطْقِ بِهَا نَحْوُ: ﴿ذَلِكَ
الْكِتَابُ﴾ ﴿دَاوُدُ﴾ ﴿يَلُودُنَ أَلْسِنَتَهُمْ﴾ ﴿يُحْيِيءُ
وَيَمِيتُ﴾ ﴿إِنَّ رَبِّيَ وَكَانَ بِهِ بَصِيرًا﴾ .

وَقَدْ يَكُونُ الْإِلْحَاقُ بِتَرْقِيقِ الْحَرْفِ فِي
الْخَطِّ، وَاتِّصَالِهِ بِحُرُوفِ الْكَلِمَةِ وَذَلِكَ نَحْوُ:
﴿إِنَّ وَلِيِّيَ اللَّهُ﴾ ﴿إِيْلَفِهِمْ﴾ وَعَلَى ذَلِكَ جَرَى
الْعَمَلُ عِنْدَ الْمَغَارِبَةِ، وَإِنَّمَا كَانَ الْحَرْفُ دَقِيقًا
رَقِيقًا لِئَلَّا يُتَوَهَّمَنَّ أَنَّ الْحَرْفَ ثَابِتٌ رَسْمًا مَعَ
أَنَّهُ مَحْذُوفٌ .

وَكَانَ عُلَمَاءُ الضَّبْطِ يُلْحِقُونَ هَذِهِ الْأَحْرَفَ
حَمْرَاءَ بِقَدْرِ حُرُوفِ الْكِتَابَةِ الْأَصْلِيَّةِ، وَلَكِنْ

تَعَسَّرَ ذَلِكَ فِي الْمَطَابِعِ أَوَّلَ ظَهْرِهَا ، فَكَتَفَى
بِتَصْغِيرِهَا فِي الدَّلَالَةِ عَلَى الْمَقْصُودِ لِلْفَرْقِ بَيْنَ
الْحَرْفِ الْمُلْحَقِ وَالْحَرْفِ الْأَصْلِيِّ ، وَالْآنَ الْحَاقُ
هَذِهِ الْأَحْرَفُ بِالْحُمْرَةِ مُتَيَسِّرٌ ، وَلَوْ ضُبِطَتْ
الْمَصَاحِفُ بِالْحُمْرَةِ وَالصُّفْرَةِ وَالْخَضْرَاءِ وَفَوْقَ
التَّفْصِيلِ الْمَعْرُوفِ فِي عِلْمِ الضَّبْطِ لَكَانَ لِذَلِكَ
سَلْفٌ صَحِيحٌ مَقْبُولٌ ، وَلَكِنْ يَبْقَى الضَّبْطُ
بِالْوَسْمِ الْأَسْوَدِ لِأَنَّ الْمُسْلِمِينَ اعْتَادُوا عَلَى ذَلِكَ .
وَإِذَا كَانَ الْحَرْفُ الْمَتْرُوكُ لَهُ بَدَلٌ فِي الْكِتَابَةِ
الْأَصْلِيَّةِ عُوِّلَ فِي النُّطْقِ عَلَى الْحَرْفِ الْمُلْحَقِ لَا
عَلَى الْبَدَلِ نَحْوُ : ﴿ الصَّلَاةِ ﴾ ﴿ كَمِشْكَاةٍ ﴾
﴿ الرِّبْوَا ﴾ ﴿ وَإِذِ اسْتَسْقَى مُوسَى لِقَوْمِهِ ﴾ .
وَوَضِعَ هَذِهِ الْعَلَامَةَ (~) فَوْقَ الْحَرْفِ يَدُلُّ

عَلَى لُزُومِ مَدِّهِ مَدًّا زَائِدًا عَلَى الْمَدِّ الْأَصْلِيِّ الطَّبِيعِيِّ
 نَحْوُ: (وَالسَّمَاءِ بِنَاءً) لِأَنَّ حَرْفَ الْمَدِّ وَلِيَهُ هَمْزٌ فِي
 كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ وَهُوَ الْمُسَمَّى بِالْمَدِّ الْمُتَّصِلِ فَيَمُدُّ أَرْبَعَ
 حَرَكَاتٍ عَلَى الْمَشْهُورِ وَأَمَّا نَحْوُ: (الْحَاقَّةُ) وَهُوَ
 الْمُسَمَّى بِالْمَدِّ اللَّازِمِ فَيَمُدُّ سِتَّ حَرَكَاتٍ لِجَمِيعِ الْقُرَّاءِ .
 أَمَّا الْمَدُّ الْمُنْفَصِلُ نَحْوُ: (بِمَا أَنْزَلَ) فَيَمُدُّ حَرَكَتَيْنِ
 أَوْ أَرْبَعًا لِإِنْفِصَالِ حَرْفِ الْمَدِّ عَنِ الْهَمْزِ وَلَمْ تَوْضِعْ عَلَيْهِ
 عَلَامَةٌ لِلْمَدِّ لِأَنَّ وَجْهَ الْقَصْرِ مُقَدَّمٌ فِي الْأَدَاءِ .

وَأَمَّا بِالنِّسْبَةِ لِلصِّلَةِ فَإِنَّهَا تَكُونُ تَابِعَةً لِلْحَرَكَةِ
 الَّتِي قَبْلَ الْوَصْلِ (هَمْزَةُ الْوَصْلِ) سِوَاءَ أَكَانَتْ
 الْحَرَكَةُ لِأَزْمَةٍ أَمْ عَارِضَةً، وَهَمْزَةُ الْوَصْلِ هِيَ الَّتِي
 تَسْقُطُ وَصَلًا وَتَثْبُتُ ابْتِدَاءً (فَإِنْ كَانَتْ الْحَرَكَةُ
 فَتَحَةً جُعِلَتْ جَرَّةُ الصِّلَةِ فَوْقَ الْأَلِفِ نَحْوُ: (هُوَ اللَّهُ)

وَإِنْ كَانَتْ كَسْرَةً جُعِلَتْ تَحْتَهَا نَحْوُ: (بِسْمِ اللَّهِ) وَإِنْ
 كَانَتْ ضَمَّةً جُعِلَتْ فِي وَسْطِهَا نَحْوُ: (أَنْ شَكَرْ)
 هَذَا بِالنِّسْبَةِ لِغَيْرِ الْمُتَوَبِّ وَأَمَّا الْمُنُونُ فَإِنَّ الصِّلَةَ
 تَكُونُ تَابِعَةً لِمَا تَحْرِكُ بِهِ نُونُ التَّنْوِينِ فَإِنْ تَحَرَّكَتْ
 بِالضَّمِّ نَحْوُ: (مَحْظُورًا أَنْظُرْ) (بِرَحْمَةٍ ادْخُلُوا)
 وَوُضِعَتِ الصِّلَةُ وَسَطَ أَلِفِ الْوَصْلِ، وَإِنْ تَحَرَّكَتْ
 بِالْكَسْرِ نَحْوُ: (نُفُورًا إِسْتِكْبَارًا) وَوُضِعَتِ الصِّلَةُ
 تَحْتَ أَلِفِ الْوَصْلِ

وَالنَّقْطَةُ الْمُسْتَدِيرَةُ الشَّكْلَ الْمَطْمُوسَةَ الْوَسْطِ
 تَدُلُّ عَلَى كَيْفِيَّةِ الْإِبْتِدَاءِ بِأَلِفِ الْوَصْلِ فَإِنْ وَضِعَتْ
 فَوْقَ الْأَلِفِ ابْتَدِئَ بِهَا مَفْتُوحَةً نَحْوُ: (ذَلِكَ
 الْكِتَابُ) وَإِنْ وَضِعَتْ تَحْتَهَا ابْتَدِئَ بِهَا مَكْسُورَةً
 نَحْوُ: (سَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ) وَإِنْ وَضِعَتْ فِي وَسْطِهَا

ابْتَدَىٰ بِهَا مَضْمُومَةً نَحْوُ: (قُلْ ادْعُوا اللَّهَ) أَمَا إِذَا
دَخَلَ عَلَى هَمْزَةِ الْوَصْلِ حَرْفٌ مِنْ أَحْرَفِ الزِّيَادَةِ الْإِتِيَّةِ:
الْبَاءُ، التَّاءُ، الْفَاءُ، الْكَافُ، اللَّامُ، الْوَوَاءُ فَإِنَّ هَمْزَةَ
الْوَصْلِ تَجَرَّدُ مِنَ الصِّلَةِ وَنُقْطَةُ الْإِبْتِدَاءِ .

وَوَضِعُ أَلْفٍ صَغِيرَةٍ هَكَذَا (١) بَيْنَ الْهَمْزَتَيْنِ
الْمَفْتُوحَتَيْنِ فِي كَلِمَةِ نَحْوُ: (ءِ أَنْذَرْتَهُمْ) أَوْ بَيْنَ الْهَمْزَةِ
الْمَفْتُوحَةِ وَالْمَضْمُومَةِ نَحْوُ: (أَوْ نَزَلَ) أَوْ بَيْنَ الْهَمْزَةِ
الْمَفْتُوحَةِ وَالْمَكْسُورَةِ نَحْوُ: (أَوْ نَكَ) يَدُلُّ عَلَى مَدِّ
الْهَمْزَةِ الْأُولَى حَرْكَتَيْنِ .

وَوَضِعُ نُقْطَةَ كَبِيرَةٍ مَطْمُوسَةٍ الْوَسْطِ تَحْتَ
الْحَرْفِ بَدَلًا مِنَ الْفَتْحَةِ يَدُلُّ عَلَى الْإِمَالَةِ بِنَوْعِهَا وَلَمْ
تَرِدِ الْإِمَالَةُ الْكَبِيرَى عَنْ قَالُونَ مِنْ طَرِيقِ أَبِي نَشِيطٍ
إِلَّا فِي الْهَاءِ مِنْ كَلِمَةِ (هَارٍ) الْآيَةِ ١١. سُورَةُ التَّوْبَةِ

وَضَبُّهَا بِوَضْعِ النُّقْطَةِ الْمَذْكُورَةِ تَحْتَ الْهَاءِ بَدَلِ الْفَتْحَةِ .
أَمَّا كَلِمَةُ (التَّوْرَانَةِ) فِي جَمِيعِ مَوَاضِعِهَا فِي الْقُرْآنِ
الْكَرِيمِ فَقَدْ ضُبِّطَتْ عَلَى وَجْهِ الْفَتْحِ لِأَنَّهُ الْمَقْدَمُ
فِي الْأَدَاءِ وَذَلِكَ بِوَضْعِ فَتْحَةٍ فَوْقَ الرَّاءِ .

وَوَضِعُ هَذِهِ النُّقْطَةِ الْمَذْكُورَةِ مَكَانَ الْهَمْزَةِ
مِنْ غَيْرِ حَرَكَةٍ يَدُلُّ عَلَى تَسْهِيلِ الْهَمْزَةِ بَيْنَ
بَيْنَ، وَهُوَ التُّطْقُ بِالْهَمْزَةِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْأَلْفِ إِنْ
كَانَتْ مَفْتُوحَةً نَحْوُ: ﴿ءَأْمَنْتُمْ﴾، وَبَيْنَهَا وَبَيْنَ الْيَاءِ
إِنْ كَانَتْ مَكْسُورَةً نَحْوُ: ﴿شَهْدَاءَ إِذْ﴾، وَبَيْنَهَا وَبَيْنَ
الْوَاوِ إِنْ كَانَتْ مَضْمُومَةً نَحْوُ: ﴿جَاءَ أُمَّةٌ﴾ .

وَوَضِعُ هَذِهِ النُّقْطَةِ السَّابِقَةَ مَعَ الْحَرَكَةِ مَوْضِعَ
الْهَمْزَةِ يَدُلُّ عَلَى إِبْدَالِ الْهَمْزَةِ مِنْ جِنْسِ حَرَكَةٍ مَا قَبْلَهَا
سِوَاءِ أَكَانَ يَاءً نَحْوُ: (مِنَ السَّمَاءِ آيَةً) أَمْ وَآوًا نَحْوُ:

(نَشَاءَ أَصْبَنَهُمْ) وَكَذَانَحُو: (يَشَاءُ إِلَى) عَلَى وَجْهِ
إِبْدَالِ الْهَمْزَةِ وَأَوَّاءِ وَهُوَ الْمَقْدَمُ فِي الْأَدَاءِ . وَالتَّسْهِيلُ
وَإِلْبَادَالُ يُقْرَأُ بِهِمَا فِي الْوَصْلِ ، فَإِذَا وَقَفَ الْقَارِئُ
عَلَى الْهَمْزَةِ الْأُولَى فَإِنَّهُ يَبْتَدِئُ بِالْهَمْزَةِ الثَّانِيَةِ
مُحَقِّقَةً لِفَضْلِهَا عَنِ الْأُولَى إِجْمَاعًا.

وَوَضَعَ النُّقْطَةَ السَّالِفَةَ الذِّكْرَ أَمَامَ حَرْفِ
السِّينِ مِنْ فَوْقَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سَعَى بِهِمْ﴾ وَقَوْلِهِ:
﴿سَيْئَتْ وُجُوهُهُ﴾ يَدُلُّ عَلَى الْإِشْمَامِ، وَهُوَ النُّطْقُ
بِحَرَكَةِ مُرَكَّبَةٍ مِنْ حَرَكَتَيْنِ ضَمَّةٍ وَكَسْرَةٍ، وَجُزْءُ
الضَّمَّةِ مُقَدَّمٌ وَهُوَ الْأَقْلُ، وَيَلِيهِ جُزْءُ الْكَسْرَةِ
وَهُوَ الْأَكْثَرُ، وَمِنْ ثَمَّ تَمَحَّضَتِ الْيَاءُ.

وَوَضَعَ هَذِهِ النُّقْطَةَ أَيْضًا تَحْتَ الْعَيْنِ مِنْ كَلِمَةِ (بِعَمَّا)
فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ آيَةِ (٢٧) وَالنِّسَاءِ آيَةِ (٥٧)، وَفَوْقَ الْحَرْفِ

فِي الْكَلِمَاتِ الْآتِيَةِ: الْعَيْنُ فِي (لَا تَعْدُوا) فِي سُورَةِ النَّسَاءِ
 آيَةِ (١٥٣)، وَالْهَاءُ فِي (لَا يَهْدَى) فِي سُورَةِ يُوسُفَ آيَةِ (٣٥)،
 وَالْخَاءُ فِي (يَخْصِمُونَ) فِي سُورَةِ يَسَ آيَةِ (٤٨) يَدُلُّ
 عَلَى اخْتِلَافِ حَرَكَةِ الْحَرْفِ . وَالْاِخْتِلَافُ هُوَ النَّطْقُ
 بِثَلَاثِي حَرَكَةِ الْحَرْفِ بِحَيْثُ يَكُونُ الْمَنْطُوقُ بِهِ أَكْثَرَ مِنْ
 الْمَحْدُوفِ وَقَدْ ضُبِطَتْ هَذِهِ الْكَلِمَاتُ عَلَى وَجْهِ
 الْاِخْتِلَافِ دُونَ وَجْهِ الْاِسْكَانِ . وَالْوَجْهَانِ
 صَحِيحَانِ مَقْرُوءٌ بِهِمَا .

وَالِدَائِرَةُ الْمَحَلَّةُ الَّتِي يَكُونُ فِي وَسَطِهَا رَقْمٌ تَدُلُّ
 عَلَى نِهَآيَةِ الْآيَةِ هَكَذَا ﴿١١٤﴾ وَلِذَلِكَ لَا تَكُونُ فِي
 أَوَائِلِ السُّورِ . وَهَذِهِ الْعَلَامَةُ * تَدُلُّ عَلَى بَدَايَةِ
 الثُّمَنِ وَالرُّبْعِ وَالْحِزْبِ وَنُصْفِهِ، وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ
 فِي أَوَّلِ السُّورَةِ فَلَا تَوْضَعُ هَذِهِ الْعَلَامَةُ .

تَنْبِيهَاتٌ :

١- ﴿ تَأْمَنَّا ﴾ بِسُورَةِ يُوسُفَ

هَذِهِ الْكَلِمَةُ مُكَوَّنَةٌ مِنْ فِعْلِ مُضَارِعٍ مَرْفُوعٍ آخِرُهُ نُونٌ مَضْمُومَةٌ ، وَمِنْ مَفْعُولٍ بِهِ أَوَّلُهُ نُونٌ ، فَأَصْلُهَا (تَأْمَنَّا) بِنُونَيْنِ ، وَقَدْ أَجْمَعَ كُتَّابُ الْمَصَاحِفِ عَلَى كِتَابَتِهَا بِنُونٍ وَاحِدَةٍ ، وَفِيهَا لِلْقُرَّاءِ الْعَشْرَةِ مَا عَدَا أَبَا جَعْفَرٍ وَجِهَانِ : أَحَدُهُمَا : الْإِخْفَاءُ وَالْمُرَادُ بِهِ النُّطْقُ بِثَلَاثِ الْحَرَكَاتِ . وَعَلَى هَذَا يَذْهَبُ مِنَ النُّونِ الْأُولَى عِنْدَ النُّطْقِ بِهَا ثَلَاثُ حَرَكَاتٍ .

وَتَانِيهِمَا : إِدْغَامُ النُّونِ الْأُولَى فِي الثَّانِيَةِ إِدْغَامًا تَامًا مَعَ الْإِسْمَامِ ، وَهُوَ ضَمُّ الشَّفَتَيْنِ مُقَارِنًا لِلسُّكُونِ الْحَرْفِ الْمُدْغَمِ . وَالْإِخْفَاءُ مُقَدَّمٌ فِي الْأَدَاءِ . وَقَدْ ضَبِطَتْ

هَذِهِ الْكَلِمَةُ ضَبْطًا صَاحِحًا لِكُلِّ مِنَ الْوَجْهَيْنِ السَّابِقَيْنِ .

٢- ﴿بِأَيِّدٍ﴾ بِسُورَةِ ﴿الذَّرِيَّتِ﴾ : كُتِبَتْ هَذِهِ الْكَلِمَةُ بِبَاءٍ يَنْ إِحْدَاهُمَا زَائِدَةٌ، وَالْمَخْتَارُ أَنَّ الزَّائِدَةَ هِيَ الثَّانِيَةُ، وَقَدْ ضُبِطَتْ بِوَضْعِ الدَّارَةِ فَوْقَهَا دَلَالَةً عَلَى زِيَادَتِهَا، أَمَّا الْبَاءُ الْأُولَى فَجَرَى عَمَلُ الْمَغَارِبَةِ عَلَى وَضْعِ جَرَّةٍ فَوْقَهَا تَكُونُ فِي مَوْضِعِ السُّكُونِ عَلَامَةً عَلَى سُكُونِهَا، وَإِنَّمَا جَرَوْا عَلَى هَذَا الضَّبْطِ لِشَبْهِهِ عَلَامَةَ السُّكُونِ عِنْدَهُمْ بِالدَّارَةِ، وَعَلَى هَذَا فَالْجَرَّةُ لَيْسَتْ بِحَرَكَةٍ .

٣- (الَّتِي) الْأِسْمُ الْمَوْصُولُ الدَّالُّ عَلَى جَمْعِ الْإِنَاثِ ، الْوَاقِعُ فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ : مَوْضِعٌ فِي الْأَحْزَابِ الْآيَةِ (٤) ، وَمَوْضِعٌ فِي سُورَةِ الْمُجَادَلَةِ الْآيَةِ (٢) ، وَمَوْضِعَانِ فِي سُورَةِ الطَّلَاقِ الْآيَةِ (٤) ، ضُبِطَتْ هَذِهِ الْكَلِمَةُ فِي مَوَاضِعِهَا السَّالِفَةِ الذِّكْرِ عَلَى مُخْتَارِ أَبِي دَاوُدَ مِنْ حَذْفِ

اللَّامِ الْأُولَى، فَوُضِعَتْ عَلَى اللَّامِ الثَّانِيَةِ شَدَّةٌ وَفَتْحَةٌ،
 وَالْحِقَّتِ الْأَلِفُ الْمَحذُوفَةَ الْمُعَانِقَةَ لِلَّامِ الْمَفْتُوحَةِ
 الْمَشَدَّدَةِ تَيْسِيرًا عَلَى الْقَارِئِ وَمَنْعًا لِلْبَّسِ وَاتِّبَاعًا
 لِلْمَصَاحِفِ الْمَغْرِبِيَّةِ الْمَطْبُوعَةِ بِرَوَايَةِ قَالُونَ .
 وَأَمَّا (الَّتِي) الْإِسْمُ الْمَوْصُولُ الدَّالُّ عَلَى جَمْعِ الْإِنَاثِ أَيْضًا.
 فَقَدْ ضَبِطَتْ هَذِهِ الْكَلِمَةَ بِنَاءٍ عَلَى مَا رَجَّحَهُ الْإِمَامُ أَبُو
 دَاوُدَ مِنْ حَذْفِ اللَّامِ الْأُولَى فَوُضِعَتْ عَلَى اللَّامِ الثَّانِيَةِ
 شَدَّةٌ وَفَتْحَةٌ وَالْحِقَّتِ الْأَلِفُ مُعَانِقَةً لِلَّامِ الْمَفْتُوحَةِ
 الْمَشَدَّدَةِ لِلتَّيْسِيرِ عَلَى الْقَارِئِ كَمَا نَقَدَّمْ . هَذَا وَقَدْ
 وَرَدَتْ كَلِمَةُ (الَّتِي) فِي عَشْرَةِ مَوَاضِعَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ:
 سِتَّةٌ فِي سُورَةِ النَّسَاءِ الْآيَاتِ: (١٥، ٢٣، ٣٤، ١٢٦) وَمَوْضِعٌ
 فِي سُورَةِ يُوسُفَ الْآيَةِ: (٥٠)، وَمَوْضِعٌ فِي سُورَةِ النَّوْرِ
 الْآيَةِ: (٥٨)، وَمَوْضِعَانِ فِي سُورَةِ الْأَحْزَابِ الْآيَةِ: (٥٠)

٤- ضَبِطَتْ كَلِمَةً (بِالسُّوِّ إِلَّا) فِي سُورَةِ يُوسُفَ
بِوَضْعِ الشَّدَّةِ فَوْقَ الْوَاوِ وَالْكَسْرَةَ تَحْتَهَا عَلَى وَجْهِ
الِإِبْدَالِ ، وَكَلِمَةً (لِلنَّبِيِّ إِنْ) وَ(بِيُوتِ النَّبِيِّ إِلَّا)
بِسُورَةِ الْأَخْرَابِ بِوَضْعِ الشَّدَّةِ فَوْقَ الْيَاءِ وَالْكَسْرَةَ
تَحْتَهَا وَهَذَا فِي حَالَةِ الْوَصْلِ ، أَمَّا فِي حَالَةِ الْوَقْفِ
فِيُوقَفُ عَلَى كَلِمَةٍ (بِالسُّوِّ) بِالْهَمْزِ الْمُحَقَّقِ فَيَكُونُ مَدًّا
مُتَّصِلًا هَكَذَا (بِالسُّوءِ) وَيُوقَفُ عَلَى كَلِمَةٍ (لِلنَّبِيِّ)
هَكَذَا (لِلنَّبِيِّ ءِ) ، وَكَلِمَةٍ (بِيُوتِ النَّبِيِّ) هَكَذَا
(النَّبِيِّ ءِ) بِالْهَمْزِ الْمُحَقَّقِ أَيْضًا فَيَكُونُ مَدًّا مُتَّصِلًا
كَذَلِكَ ، وَقَدْ اتَّبَعْنَا فِي ذَلِكَ بَعْضَ الْمَصَاحِفِ
الْمَغْرِبِيَّةِ الْمَشْهُورَةِ .

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى سَيِّدِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى
آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .